



الجمعية العلمية الملكية
Royal Scientific Society
في خدمة الوطن منذ ١٩٧٠ • 1970

The MENA Region Initiative as a model of NEXUS Approach and Renewable Energy Technologies (MINARET)

دعوة عطاء

رقم : 2021/12

نظام خلايا كهروضوئية للملعب الرياضي في بقعاتا



الجمعية العلمية الملكية
Royal Scientific Society
في خدمة الوطن منذ 1970 • 1970

دعوة عطاء رقم : 2021/12

التاريخ: 2021/2/15

السادة / المتعهد:

بما أن بلدية جديدة الشوف بحاجة الى اللوازم/الأجهزة وحسب التعليمات والشروط والمواصفات والملاحظات المبينة تفصيلها في دعوة العطاء، فإنه يسر بلدية جديدة الشوف والجمعية العلمية الملكية من خلال مشروع ميناريت (MINARET) الممول من الوكالة السويدية للتعاون والتنمية الدولية دعوتكم لتقديم عرضكم المسعر لهذه اللوازم وفق الشروط العامة والمواصفات والملاحظات المرفقة بهذا العطاء.

هذا ويشترط للنظر في عرضكم أن يقدم على النموذج المرفق ولن يتم النظر في أي عرض يقدم إليها بعد الموعد المحدد.

آخر موعد لقبول العروض المسعرة هو الساعة 14:00 من بعد ظهر يوم الاثنين الموافق 2021/3/1.

واقبلوا الاحترام

بلدية الجديدة

الجمعية العلمية الملكية



الجمعية العلمية الملكية
Royal Scientific Society
في خدمة الوطن منذ ١٩٧٠ • 1970 For Jordan.

الرقم :

التاريخ:

السادة الجمعية العلمية الملكية/ المركز الوطني لبحوث الطاقة وبلدية جديدة الشوف المحترمين

بناء على دعوة العطاء رقم 2021/12 ووفقاً للتعليمات والشروط العامة والخاصة والشروط الخاصة الاضافية والمواصفات المرفقة بها، فإنني أقدم العرض المالي والفني وأوافق بتقديم كل اللوازم / الأجهزة المعروضة بالأسعار وشروط التسليم والمواصفات الواردة في هذا العرض.

وإنني ألتزم بأن يظل هذا العرض قائماً لمدة 60 يوماً إعتباراً من / / .

المفوض بالتوقيع

الخاتم الرسمي

اسم المناقص:

العنوان:

ص.ب. ()

هاتف:

فاكس:

البريد الالكتروني:

مقدمة:

صاحب العمل: بلدية جديدة الشوف

العنوان: جبل لبنان, جديدة الشوف , وسط البلد

الجهة الاشرافية: الجمعية العلمية الملكية/مشروع ميناريت (MINARET)

اسم المشروع: المبادرة الاقليمية للترابط بين المياه والطاقة والغذاء (ميناريت).

تعريفات:

البلدية اينما وردت: بلدية جديدة الشوف

استلام اولي للمشروع: بعد انتهاء الاعمال المنجزة والتشغيل التجاري للمشروع (commercial operation day) ، بحيث تقوم الجهة الاشرافية بتقديم شهادة تسلم الاشغال المنجزة لاعمال التوريد والتركيب والفحص والتشغيل.

استلام نهائي للمشروع: بعد انتهاء فترة الصيانة المجانية واصدار تقرير يتم تسليمه للبلدية يفيد بانتهاء المقاول اعمال الصيانة وكامل التزاماته.

الشروط العامة والخاصة للعطاء

1. دعوة العطاء هذه موجهة للشركات اللبنانية المختصة والمؤهلة في مجال هذا العطاء.

2. وثائق العطاء

تشمل وثائق العطاء (المشروع) ما يلي :

- 1) دعوة العطاء بما فيها الإعلان.
- 2) الشروط العامة والخاصة للعطاء.
- 3) الشروط الخاصة الإضافية.
- 4) المواصفات الفنية.
- 5) جداول الكميات والاسعار.
- 6) الملحقات الخاصة بالشروط الخاصة الاضافية.
- 7) النماذج المرفقة

3. مكونات العطاء

يتكون العطاء من توريد وتركيب وتشغيل النظام التالي:

- نظام خلايا كهروضوئية للملعب الرياضي في بقعاتنا.

ملاحظة: على المناقص المتقدم لهذا العطاء ان يقدم عرضه الفني والمالي شاملاً لجميع مكونات النظام المبين أعلاه وأي عرض لايشمل جميع المكونات سيتم استبعاده.

4. مؤهلات الشركات المتقدمة للعبء

- هذا العطاء هو دعوة عامة للشركات اللبنانية للمشاركة ضمن المؤهلات التالية:
- (1) ان تكون لدى الشركة خبرة لا تقل عن 5 سنوات في مجالات الطاقه المتجددة وكفاءة الطاقه.
 - (2) ان تكون الشركة قد نفذت على الاقل ثلاثة مشاريع ضمن مجال الطاقه المتجددة وكفاءة الطاقه.
 - (3) ان تكون الشركة حائزة على سجل تجاري ورقم مالي صادرة عن الجهات المختصة في لبنان.
 - (4) ان يتوفر لديها الكادر الفني المؤهل لتنفيذ المشروع.

5. الشروط العامة

- يجب على المناقص أن يقدم عرضه على النسق المطلوب في هذه التعليمات ودعوة العطاء وأن يشتمل العرض على البيانات والمعلومات التالية :-
- أ- وضع شركة المناقص، وكتاب التفويض للمسؤول المفوض بالتوقيع عنها. وإذا كانت هناك مشاركة بشكل ائتلاف فإنه يجب على الشركات المتألّفة تقديم اتفاقية الائتلاف بينها بحيث يكون التآلف بالتكافل والتضامن (مجتمعين ومنفردين) ، وأن يوقع أطراف الائتلاف على العرض ، وأن يقدموا الكفالات والضمانات بأسمائهم مجتمعين.
- ب- خبرة المناقص ومؤهلاته ، مع بيان وصف المشاريع التي سبق وأن أنجزها وحسب ما هو مطلوب في الشروط الخاصة الاضافية.

6. اذا شكل المقاول (بموجب القوانين الواجبة التطبيق) ائتلافاً ، فانه يجب مراعاة ما يلي :-

- أ- يعتبر أطراف الائتلاف مسؤولين بالتضامن وبشكل فردي أمام الجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف في تنفيذ العقد.
- ب- أن يتم إبلاغ بلدية جديدة الشوف عن اسم رئيس الائتلاف.
- ج- أن لا يقوم المقاول بتغيير تكوين الائتلاف او كيانه القانوني بدون الموافقة المسبقة من الجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف.

7. على المقاول اعلام الجمعية العلمية الملكية كجهة اشرافية وبلدية جديدة الشوف عن اية مقاول/مقاولين فرعيين مسبقاً وللجهة الاشرافية والبلدية حق القبول او الرفض لذلك المقاول/المقاولين الفرعيين .

8. في حال ان تقدم المقاول باي معلومات أو بيانات خاطئة فان للجهة الاشرافية و بلدية جديدة الشوف حق التصرف بكفالة المناقصة ولا يحق له المطالبه بها.

9. سيتم التعامل مع جميع العروض الفنية والمالية بسرية تامة ويتم الاطلاع عليها فقط من قبل لجنة تقييم العطاءات المشكلة من قبل بلدية جديدة الشوف والجهة الاشرافية.

10. ينبغي على من يرغب المشاركة في هذه المناقصة أن يقوم بزيارة موقع العمل ، وأن يتعرف عليه وأن يحصل بنفسه وعلى مسؤوليته ونفقتة الخاصة على جميع المعلومات اللازمة له لتقديم العرض، وأن يتفهم ماهيتها والظروف المحيطة بالمشروع وسائر العادات المحلية ، وظروف العمل ، وكل الأمور الأخرى التي لها علاقة بالمناقصة ، أو تلك التي تؤثر على وضع العرض المالي والفني الخاص به.

11. الجدول الزمني للتعطاء المبين في الجدول رقم 1

الجدول رقم 1 الجدول الزمني للتعطاء

المرحلة	التاريخ	الوقت (توقيت بيروت)
الدعوة للتعطاء	2021/2/15	10:00 صباحا
الزيارات الميدانية	على المناقص التنسيق مع بلدية جديدة الشوف لتحديد الوقت المناسب	10:00 صباحا
انتهاء استقبال الاسئلة بخصوص التعطاء	2021/2/21	2:00 مساء
ارسال الاجابات على الاسئلة/على الرابط الالكتروني للتعطاء	2021/2/24	16:00
اخر موعد لتسليم العروض	2021/3/1	14:00

12. ان مدة تنفيذ المشروع هي 45 يوما من تاريخ توقيع العقد مع الجهة الاشرافية و بلدية جديدة الشوف ولغاية الاستلام الاولي للمشروع.

13. ايداع العروض

يقدم العرض متكاملأ ومختوما بنسخة إلكترونية على البريد الإلكتروني التالي:

rss.procurement@rss.jo

يجب أن يحتوي البريد الإلكتروني على رسالة مختومة من قبل الشركة المتقدمة للتعطاء تتضمن المعلومات التالية:

- عطاء رقم 2021/12
- الخاص بمشروع: المبادرة الاقليمية للترابط بين المياه والطاقة والغذاء (ميناريت).
- اسم الشركة المتقدمة للتعطاء

يجب أن يتم توزيع الملفات في البريد الإلكتروني على النحو التالي:

- أ- على المناقص وضع العرض الفني والعرض المالي في ملفين منفصلين والكتابة على الملف المحتوي على العرض المالي من الخارج (عرض مالي) والكتابة على الملف الاخر المحتوي على العرض الفني (عرض فني)، حيث سيتم رفض واستبعاد العرض المقدم لاي عرض يقوم المناقص بوضع العرض الفني والمالي معا في نفس الملف.
- ب- وضع اتفاقية الائتلاف في حالة الائتلاف في ملف منفصل ويكتب عليه (اتفاقية الائتلاف ورقم العطاء).
- ت- ارسال صورة عن شيك المناقصة بالبريد الالكتروني المبين أعلاه بعد تسليمه لبلدية جديدة الشوف مرفق معها كتاب من البلدية يثبت استلامها للشيك (بحيث يكون الشيك بملف منفصل عن العرضين الفني والمالي).
- إن أي عرض يقدم بعد موعد الإيداع يرفض ويعاد إلى صاحبه مغلقاً.
- تفتح العروض المالية بعد الانتهاء من التقييم الفني.

14. الضمانات والكفالات

- **شيك المناقصة:**

على المناقص تقديم صورة عن شيك المناقصة عند ايداعه لعرضه الفني والمالي بقيمة 5% من عرضه المالي الكلي شاملا جميع الضرائب والرسوم (تسلم النسخة الاصلية للشيك الى بلدية الجديده).
- **ضمان الدفعة المقدمة:**

يدفع الى المقاول دفعة مقدمة ، كقرض بدون فائدة لاغراض التجهيز ، عندما يقدم المقاول شيك الدفعة المقدمة. ويكون اجمالي قيمة الدفعة المقدمة بالاسلوب المحدد في اتفاقية العقد . يجب ان يكون الشيك صادر عن كيان مالي ومن داخل لبنان يوافق عليها الجهة الاشرافية و بلدية جديدة الشوف .
ما لم ، والى ان تتسلم بلدية جديدة الشوف هذا الشيك، او اذا لم يكن قد تم تحديد قيمة الدفعة المقدمة في اتفاقية العقد، فان احكام هذه المادة لا تطبق.
يكون هذا الشيك ساري المفعول من تاريخ صدوره ولحين توريد الاجهزة والمعدات الى موقع العمل وتركيبها بموجب العقد.
- **ضمان الأداء (شيك حسن التنفيذ) (يقدم فقط عند عدم طلب دفعة أولى):**

على المناقص الفائز بالعبء أن يقوم بتوقيع العقد (حسب نموذج العقد المرفق) خلال فترة (10) أيام من تاريخ إبلاغه خطياً بإحالة العبء عليه، وعلى المناقص أن يقدم إلى بلدية جديدة الشوف شيك لضمان الأداء عند توقيع اتفاقية العقد وبنسبة (10%) من قيمة العقد، **في حال لم يطلب دفعة أولى**، وتكون قيمة هذا الشيك الصادر عن أحد البنوك أو إحدى المؤسسات المالية المرخصة لها للعمل في لبنان وذلك ضماناً لتنفيذ التزامات العقد تنفيذاً تاماً ، ولدفع ما قد يترتب على المقاول وفاء لأغراض العقد. ويتم تسليم الشيك للمقاول عند تسلم الأشغال المنجزة وبعد الاستلام الاولي للمشروع وبموجب تقديم ضمان الصيانة.

إذا رفض المناقص المحال عليه أو تأخر عن توقيع اتفاقية العقد ، أو عجز عن تقديم شيك ضمان الأداء المطلوب فعندها يحق لبلدية جديدة الشوف والجهة الاشرافية التصرف بشيك المناقصة دون الرجوع إلى القضاء ، ولا يكون للمناقص أي حق في المطالبة به أو بأي تعويض بشأنه .
- **ضمان الصيانة :**

على المقاول أن يقدم للجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف عند تسلمه شهادة تسلم الأشغال المنجزة عند الاستلام الاولي للمشروع ضمان الصيانة (**لمدة 3 سنوات**) بقيمة 5% من قيمة العقد، لضمان قيامه باستكمال الأعمال المتبقية وتنفيذ أعمال إصلاح العيوب المطلوبة للمدة المنصوص عليها في وثائق العبء ، وبحيث يكون هذا الضمان صادراً عن أحد البنوك أو إحدى المؤسسات المالية المرخصة لها للعمل في لبنان. ويتسلم هذا الضمان لبلدية جديدة الشوف يعاد للمقاول ضمان الأداء.
ويتم تسليم ضمان الصيانة بعد انتهاء فترة الصيانة المجانية (الاستلام النهائي للمشروع) وبشرط الالتزام بتقديم عرض صيانة مدفوعة الاجر لمدة (**6 سنوات**) في حال تم طلب ذلك من قبل البلدية بحيث تبدأ من تاريخ انتهاء مدة الصيانة المجانية بالإضافة الى تقديم اثبات لدفع الرواتب المستحقة للموظفين المعيّنين من المجتمع المحلي على المشروع.
- 15. في حال تم إنهاء اتفاقية الائتلاف (ان وجدت) خلال فترة تنفيذ المشروع، سيتحمل رئيس الائتلاف كافة الخسائر المترتبة والمقدرة من قبل بلدية جديدة الشوف والجهة الاشرافية بالإضافة الى حقها بالتصرف بالكفالات السارية في ذلك الوقت.
- 16. على المقاول الذي احيل عليه العبء تقديم شهادات فحص معتمدة للانظمة والمعدات التي يقدمها في العرض ضمن المواصفات الموضحة في الشروط الخاصة الاضافية للعبء.

17. على المقاول الحصول على موافقة الجهة المشرفة بعد انتهاء تقييم كامل شهادات الفحص المقدمة في العرض قبل البدء بعملية التوريد للأجهزة والمعدات.

18. طريقة تقييم العروض

سيتم اتباع المراحل التالية وبالترتيب المبين ادناه:

1. مرحلة (1): التقييم الفني – من 60 علامة
2. مرحلة (2): التقييم المال-من 40 علامة

بعد اجتياز العروض لمراحل التقييم رقم (1) كما هو مبين اعلاه، يتم الانتقال لمرحلة التقييم المالي.

يتم تقييم العرض المالي حسب المبلغ الاجمالي المقدم والمبين في المرفق (ملخص العرض المالي) متضمنا الضريبة العامة على المبيعات والرسوم الجمركية واي ضرائب ورسوم اخرى وبالدولار الاميركي وتحتسب العلامة من 40 علامة بحيث يمنح العرض الاقل سعر علامة 40 وتحتسب باقي العلامات حسب المعادلة التالية:
علامة التقييم المالي = (اقل سعر مقدم |سعر المناقص المقدم) x 40.....(1)

• على المناقص تحمل مسؤولية تعبئة نموذج ملخص العرض المالي المرفق وخلوه من الاخطاء الحسابية، وسيتم استخدام المعادلة رقم 1 لعملية التقييم. كما لا يحق للمناقص المطالبة باية تعديلات على العرض المالي المقدم في حال تغير انظمة الدولة والتشريعات او الاسعار سواء بالزيادة او النقصان بعد تاريخ ايداعه لعرضه الفني والمالي.

• العلامة النهائية يتم احتسابها من 100 من خلال جمع علامة التقييم المالي من 40 وعلامة التقييم الفني من 60 للانظمة مجتمعة.

19. يجب ان تكون جميع العروض الماليه المقدمة واسعار المعدات بالدولار الاميركي فقط.

20. الجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف غير ملزمانتان بقبول العرض الاقل سعرا

21. على المناقص الرد على جميع الاستفسارات التي قد ترده خطيا خلال فترة تقييم العروض وذلك خلال 48 ساعة من استلامها مع الاخذ بعين الاعتبار عدم احداث اي تغيير في الاسعار المقدمة.

22. يحق للجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف الغاء اي بند/بنود من العطاء بحيث يتم خصم قيمة ذلك البند كما هو وارد في العرض المالي من القيمة الكلية للعطاء.

23. تحتفظ بلدية جديدة الشوف والجهة الاشرافية بحق خصم أي قيمة للضرائب (ان وجدت) والرسوم الجمركية واي رسوم اخرى في حال تم الحصول على اعفاء لاي من هذه المبالغ ولا يحق للمقاول المطالبه بقيمة هذه الضرائب والرسوم.

24. يحق للجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف رفض اي عرض مقدم لأي من البنود والشروط التالية:

- عدم وجود شيك المناقصه في ملف الكتروني منفصل
- عدم تقديم العرضين الفني والمالي بملفين (pdf) منفصلين
- عدم تقديم عرض فني ومالي لجميع الانظمة.
- عدم تعبئة اوراق العرض الفني والمالي حسب ما هو موضح في الشروط الخاصة الاضافية.
- عدم استخدام النماذج والتنسيقات الموضحة في الشروط الخاصة الاضافية
- عدم شمول العرض لجميع الانظمة.

25. أن يلتزم المقاول خلال فترة الصيانة المجانية بتوفير الأجهزة/ قطع الغيار بنفس السعر الوارد في العرض المالي عند تعرضها لخلل غير مصنعي أو سوء استخدام.
26. يتعين على المقاول ، عند تسلمه لشهادة تسلم الأشغال المنجزة ، ان يزيل من الموقع ما تبقى من معدات المقاول ، والمواد الفائضة والحطام والنفايات والأشغال المؤقتة وعلى نفقته الخاصة. وإذا لم تكن جميع هذه المعدات واللوازم قد تمت ازالتها خلال (28) يوماً من بعد تاريخ تسليم بلدية جديدة الشوف لنسخة " لشهادة تسلم الأشغال المنجزة " ، فإنه يحق لبلدية جديدة الشوف ان تتصرف ببقاياها، وتكون بلدية جديدة الشوف مخولة بأن تسترد التكاليف التي تكبدتها لاتمام عملية التخلص واستعادة الموقع.
27. على المناقص تقديم خطة الصحة والسلامة (HASP) ويجب تقديمها بالعرض الفني.
28. اجراءات السلامة:
يتعين على المقاول:
أ- أن يتقيد بجميع تعليمات السلامة المطلوب تطبيقها وحسب خطة السلامة المقدمة، و
ب- العناية بسلامة جميع الأشخاص الذين يحق لهم التواجد في الموقع من عاملين وأشخاص ، و
ت- أن يبذل جهوداً معقولة للمحافظة على الموقع والأشغال خالية من العوائق غير الضرورية ، بقصد تجنب تعرض هؤلاء الأشخاص للخطر ، و
ث- توفير التسييج والانارة والحراسة ومراقبة الأشغال الى ان يتم انجازها وتسليمها في حال كان التنفيذ على ارض منفصلة، و
ج- توفير اية اشغال مؤقتة (بما فيها الطرقات والممرات والحواجز والسيارات) مما قد يلزم ، بسبب تنفيذ الأشغال ، لاستعمال وحماية الجمهور والملاك والمستعملين للأرض المجاورة للموقع .
29. يتعين على المقاول ان يشعر بلدية جديدة الشوف بمدة لا تقل عن (5) أيام عن تاريخ وصول اية تجهيزات او قطعة رئيسية من اللوازم الأخرى الى الموقع ، و يكون المقاول مسؤولاً عن التوضيب والتحميل والنقل والاستلام والتنزيل والتخزين وحماية كل اللوازم وغيرها من الأشياء اللازمة للأشغال.
30. على المقاول اصلاح اي ضرر تسبب به للمباني او معداتها على نفقته الخاصة خلال قيامه بالاعمال المطلوبة ضمن المشروع وعليه تسليم الاعمال المطلوبة مع بيان عدم احداث اية اضرار لهذه المباني والمعدات.
31. على المناقص الالتزام بالتعليمات والقوانين السارية والتي تمنع تشغيل عمالة تحت السن القانوني المسموح.
32. يتعين على المقاول أن يقوم بإرسال الإشعارات ، وتسديد الرسوم والضرائب ، والحصول على التصاريح والموافقات التي تتطلبها القوانين فيما يتعلق بتنفيذ الأشغال وإنجازها واصلاح أية عيوب فيها. كما ينبغي على المقاول أن يحمي بلدية جديدة الشوف ويقيها من أي ضرر نتيجة إخفاق المقاول في القيام بذلك. كما على المقاول تسليم الموافقات بنسخة ورقية والكترونية لبلدية جديدة الشوف.
33. يكون المقاول مسؤولاً عن توفير الطاقة والماء والخدمات الأخرى التي قد يحتاجها لتنفيذ متطلبات المشروع.
34. على المقاول التقيد التام بالكودات ذات العلاقة والمواصفات الفنية المطلوبة خلال فترة تنفيذ المشروع كما يجب أن تكون جميع المعدات والمواد مطابقة للقواعد الفنية اذات الاختصاص .
- ** ملاحظه: يجب اتباع الكودات والمعايير العالمية كخيار ثاني في حال عدم توفر الكودات المحلية**

35. تقارير تقدم سير العمل :

يتعين على المقاول ان يعد تقارير تقدم العمل الاسبوعية مدعم بالصور الفوتوغرافية ويسلمها الى الجهة الاشرافية والبلدية من تاريخ توقيع اتفاقية العقد ويستمر تقديم التقارير اسبوعيا حتى ينجز المقاول جميع الاعمال المطلوبة لحين تسلم شهادة تسلم الاشغال المنجزة من بلدية جديدة الشوف على جميع الاعمال المنجزة، على أن يشمل كل تقرير الرسم البيانية وتفاصيل تقدم العمل والمقارنة بين تقدم سير العمل الفعلي لتنفيذ الاشغال وتقدم سير العمل المخطط له ، مع بيان تفاصيل الوقائع او الظروف التي قد تعيق الانجاز وفقاً للعقد ، وبيان الاجراءات الجارية اتخاذها (او التي ستخذ (لتلافي التأخير

36. على المقاول تسليم التقرير النهائي بعد تسلم الاشغال المنجزة بنسختين ورقيتين ونسختين الكترونيتين موضحا جميع تفاصيل نشاطات المشروع ومرفقا جميع الوثائق والملفات التي تخص المشروع.

37. على المقاول أن يعد تقارير ربعية لأعمال الصيانة المنجزة خلال فترة الصيانة المجانية من تاريخ تسلم الأشغال المنجزة بحيث يتم تسليم هذه التقارير الى البلدية.

38. آلية الدفع

يتم تحديد طريقة كل دفعة وتاريخ استحقاقها بعد احالة العطاء على المقاول ضمن اتفاقية العقد.

39. الغرامات

يحق للبلدية فرض غرامة تأخير على المحال عليه مقدارها 100 دولار امريكي عن كل يوم تأخير مقابل العطل والضرر الذي يلحق بالبلدية من جراء ذلك وبمجموع لا يتجاوز 15% من قيمة اتفاقية العقد. انه من المفهوم والمتفق عليه أن المتعاقد لا يتحمل الأضرار المترتبة على التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الوفاء بالعقد إذا كان التأخير أو عدم الوفاء ناشئاً عن القوة القاهرة وفي كل الأحوال على المتعاقد تقديم إشعار خطي وفوري بالظروف والأسباب التي تمنع من تنفيذ الالتزام أو التأخير في الوفاء به.

- يعني مصطلح " القوة القاهرة " أي واقعة او ظرف استثنائي يتصف ب :

أ- انه خارج عن سيطرة أي فريق ، و

ب- انه لم يكن بوسع ذلك الفريق ان يتحرز منه بصورة معقولة قبل ابرام العقد ، و

ج- الذي لم يكن بوسع ذلك الفريق ان يتجنبه او يتلافاه بصورة معقولة عند حدوثه ، و

د- انه لا يعزى بشكل جوهري الى الفريق الاخر .

ان القوة القاهرة يمكن ان تشمل ، ولكنها ليست محصورة في أي من انواع الاحداث او الظروف الاستثنائية التالية ، طالما تحقق فيها الشروط المدرجة اعلاه (أ ، ب ، ج ، د) جميعها :

1- الحرب او الاعمال العدائية (سواء اعلنت الحرب او لم تعلن) او الغزو ، او افعال الاعداء الاجانب.

2- التمرد او اعمال الارهاب او الثورة او العصيان أو الاستيلاء على الحكم بالقوة او الحرب الاهلية.

3- الاضطرابات او المشاغبات او حركات الاخلال بالنظام، او الاضرابات او الحصار من قبل اشخاص من غير

أفراد المقاول والمستخدمين الاخرين لدى المقاول والمقاولين الفرعيين ، و

4- الاعتدة الحربية او المواد المتفجرة او الاشعاعات الايونية ، او التلوث بالاشعاعات النووية ، باستثناء ما يمكن

ان يعزى الى استخدام المقاول لمثل هذه الاعتدة او المتفجرات او الاشعاعات ، و

5- كوارث الطبيعة مثل الزلازل او الاعاصير او العواصف العاتية او النشاط البركاني .

40. يتم تفسير احكام اتفاقية العقد وفقا للقوانين الاردنية وتقوم جميع الاطراف بتسوية اي خلاف قد ينشأ بينها عن تنفيذ اتفاقية العقد وديا عن طريق التفاوض وفي حال عدم التوصل الى حل ، يتم احالة الموضوع الى المحاكم المختصة.

41. على المناقص أن يبين في عرضه عنواناً ثابتاً ترسل إليه جميع المراسلات المتعلقة بالعبء وعليه أن يبلغ البلدية بكتاب مسجل عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه وإلا فإنها لن تكون ملزمة بمراعاة هذا التغيير أو التعديل وتعتبر جميع المراسلات الواردة على العنوان المذكور أو ترسل إليه بالبريد كأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها.
42. على المناقص أن يعيد جميع اوراق دعوة العبء مختومة بما فيها دعوة العبء وعلى جميع الصفحات إعتزافاً منه بالتقيد بمضمونها.
43. على المناقص أن يقدم عينات من اللوازم وكتالوجات لها كما ورد نصا في الشروط الخاصة الاضافية وعليه أن يحدد في عرضه بلد منشأ اللوازم المعروضة واسم الجهة الصانعة.
44. يشترط أن تكون اللوازم والاجهزة والمعدات المعروضة جديدة ومطابقة في مواصفاتها للمواصفات الواردة في دعوة العبء وللبلدية أن تهمل أي عرض يخالف ذلك.
45. تشترط الجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف على المناقص أن يقبل ببقاء العرض نافذ المفعول وغير جائز الرجوع عنه حتى نهاية مدة سريان العرض المقدم من المناقص.
46. تحتفظ الجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف لنفسها بحق استبعاد اي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية او يحتمل اكثر من تفسير او اذا كان ناقصاً في بيان مواصفات اي مادة من مواد العبء او شروط تسليمها او مواعيد التسليم.
47. يجوز للجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف تمديد فتح العبء للمدة التي تراها مناسبة.
48. يجوز للجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف الغاء العبء إذا كانت المصلحة العامة تقتضي ذلك.
49. تحتفظ الجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف بحقهما في الغاء اية دعوة عبء ولها ان ترفض كل او بعض العروض المقدمة اليها دون بيان الاسباب ودون ان يكون لأي من المناقصين الحق في الرجوع اليها بأية خسارة او ضرر ناشئ عن تقديم العرض.
50. لا يحق للمناقص المطالبة بأية زيادة تطراً على الأسعار او الرسوم بعد ايداع العرض في صندوق العبءات مهما كانت الزيادة او السبب فيها.
51. اذا استنكف صاحب العرض الذي قررت الإحالة القطعية عليه عن تنفيذ العبء أو تأخر في تقديم اللوازم في وقتها المحدد أو تأخر في تقديم أية كمية في وقتها المحدد، أو إذا ثبت أنه قدم للبلدية لوازم غير مطابقة للمواصفات المطلوبة للجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف الحق باتخاذ جميع الإجراءات التالية أو بعضها دون الحاجة الى إخطار قانوني:
- شراء اللوازم والاجهزة والمعدات من الأسواق المحلية أو الخارجية بالأسعار الدارجة بالطريقة التي تراها مناسبة وتضمين المناقص المستنكف فرق السعر أو التكاليف.
 - مصادررة التأمينات (الكفالات والشيكات المقدمة وقيدتها إيراد لحساب البلدية).
 - إحالة العبء على الشخص الذي يلي المناقص المستنكف بالسعر الذي قدمه ذلك الشخص لهذا العبء اذا قبل ذلك وتحميل المستنكف عندئذ فرق السعر أو التكاليف بالإضافة الى تحمله أي عطل أو ضرر يلحق بالبلدية .
 - حرمان المناقص المستنكف من الاشتراك بمناقصات البلدية .
52. يجوز للبلدية والجهة الاشرافية زيادة او تخفيض قيمة اللوازم أو المعدات أو الاجهزة في العبءات بنسبة 30% بنفس الأسعار الواردة في العرض المقدم دون أن يكون للمتعهدين أو أي منهم الحق في المطالبة بأية خسارة أو ضرر ناشئ من جراء ذلك.
53. تعتبر كافة الشروط الخاصة والاضافية والمواصفات لهذا العبء جزءاً لا يتجزأ من وثائق العبء.
54. يجوز للبلدية والجهة الاشرافية ان تهمل أي عرض مقدم من مناقص سبق أن أهمل أو قصر في تنفيذ عقد سابق أو انتحل صفة تمثيل أي شركة أو الادعاء بأنه وكيلها بالبيع.

55. لا يجوز لمن أحيل عليه العطاء أن يتنازل لأي جهة/شركة عن كل العقد أو جزء منه بدون الحصول على إذن خطي من الجهة الاشرافية/البلدية .

56. يرفع المتعهد المواد واللوازم المرفوضة على نفقته خلال (48 ساعة) من إشعاره بضرورة رفعها من المكان الموجودة فيه إلا إذا اقتضت الضرورات المحلية أو الأمنية رفعها أو إتلافها قبل ذلك الموعد، فإذا تأخر في القيام بذلك عن (48) ساعة اعتبر قد تنازل عنها وجاز للبلدية التصرف بها بالصورة المناسبة ولها كذلك الرجوع عليه بنفقات الرفع والاتلاف إن اقتضى ذلك.

57. يتحمل المتعهد أية رسوم من أي نوع كان تترتب على اتفاقية هذا العطاء.

ملاحظة عامة :

إذا أخل المناقص بأي من هذه التعليمات، فإنه يحق للجهة المتعاقدة (الجهة الاشرافية وبلدية جديدة الشوف) استبعاد عرضه.